



الادارة العامة للمشتريات والمخازن

ادارة المشتريات

جامعة بنها

ادارة المشتريات

كراسة الشروط والمواصفات للمناقصة العامة

رقم (١١) لسنة ٢٠١٨ / ٢٠١٩

لتوريد/ عدد (٣) مولد كهربائي بمشتملاتة

جلسة يوم (الخميس) الموافق ٢٠١٨ / ١٢ / ٢٠

الساعة الثانية عشرة ظهراً

الثمن (٣٠٠) جنيه

العنوان : محافظة القليوبية - بنها - الطريق السريع

٠١٣/٣٢٣١٠١١ - ٠١٣/٣٢٣١٨٨٠ - فاكس :

٠١٣٣٢٢٧٦٠٨ - ت.ف/ إدارة المشتريات



الادارة العامة للمشتريات والمخازن

ادارة المشتريات

اسم مقدم العطاء
اسم الممثل القانوني للشركة المكلف بالتوقيع على العقد
وظيفته
العنوان بالكامل
الملف الضريبي
المأمورية التابع لها
مأمورية الضرائب على المبيعات
رقم السجل التجاري
التاريخ
رقم التليفون
رقم الفاكس
رقم الكود

توقيع صاحب العطاء



الادارة العامة للمشتريات والمخازن
ادارة المشتريات

البيان المالي للعرض

القيمة الإجمالية للعرض
فقط وقدرة جنيها مصريا لا غير ”
التأمين الابتدائي المرفق نصي : (ج)
تم إيداعه بخزينة الجامعة
رقم القسيمة التاريخ / ٢٠١٨ / أو

٣- خطاب ضمان ابتدائي

رقم خطاب الضمان	مدة الضمان	من	إلى	اسم البنك الصادر	فرع	مبلغ الضمان

أو

جنيه

شيك مقبول الدفع بمبلغ



الادارة العامة للمشتريات والمخازن

ادارة المشتريات

الشروط العامة للمناقصة العامة رقم (١١) لسنة ٢٠١٩/٢٠١٨

لتوريد / عدد (٣) مولد كهربائي بمشتملاتة

جلسة يوم الخميس الموافق ٢٠١٨ / ١٢ / ٢٠

البند الأول :- تقدم عطاءات المناقصة داخل مظروفين مغلقين ويجب أن يثبت على كل من المظروفين العطاء الفني والمالي نوعه من الخارج ، ويوضع المظروفين داخل مظروف مغلق بطريقة محكمة ويوضع عليه اسم وعنوان الجامعة أو الوحدة المختصة وأن ما بداخله المظروف الفني والمظروف المالي الخميس لجنة ٢٠١٨ / ١٢ / ٢٠ ويكون تقديم العطاءات إما بارسالها بالبريد الموصى عليه خالصة الأجر أو وضعها داخل الصندوق المخصص لوضع العطاءات بالجامعة أو تسليمها لقلم المحفوظات بها بموجب إيصال يثبت فيه تاريخ التسلیم و ساعته " .

البند الثاني :-

يحتوى المظروف الفنى على :-

- ١- التأمين المؤقت المطلوب / مدة التوريد . وكل ما أشارت إليه المادة ٨ من اللائحة التنفيذية للقانون ٨٩ لسنة ٩٨ .
- ٢- جميع البيانات الفنية عن العرض المقدم
- ٣- طريقة التنفيذ ، البرنامج الزمني للتنفيذ ومدته .
- ٤- الكتالوجات والبيانات الخاصة بمصادر ونوع المواد والمهامات والمعدات والأجهزة التي تستخدم في التنفيذ
- ٥- بيان مصادر ونوع المواد والمهامات والمعدات التي تستخدم في التنفيذ
- ٦- قائمة بقطع الغيار ومستلزمات التشغيل مع بيان معدلات استهلاكها .
- ٧- عقد تأسيس المنشأة على أن يتفق نشاطها مع الأعمال موضوع العطاء وقانونها النظامي
- ٨- البطاقة الضريبية سارية المفعول مثبت بها آخر إقرار ضريبي .
- ٩- عقد المشاركة في حالة الشركات .
- ١٠- شهادة التسجيل لدى مصلحة الضرائب على المبيعات .

تابع

- ١١- السجل التجاري ساري المفعول .
- ١٢- مركز صيانة معتمد
- ١٣- صورة من سابقة الأعمال والمركز المالي للمنشأة مدعماً بالمستندات
- ١٤- تقديم ما يفيد القيد في السجلات الواجب القيد فيها قانونا
- ١٥- إقرار بأن مدة صلاحية العطاء لا تقل عن أربعة شهور من تاريخ فتح المظروف الفني
- ١٦- بيانات أسماء ووظائف وخبرات الكوادر التي سيتولى إشراف على تنفيذ العملية .

ويحتوى العطاء المالي على :-

كراسة الشروط والمواصفات موقعاً على جميع البيانات المطلوبة ومنها قوائم الأسعار وطريقة السداد وقيمة الصيانة وقطع الغيار ومستلزمات التشغيل وغيرها من العناصر التي تؤثر في القيمة المالية للعرض وفقاً لما تقتضي به شروط الطرح وغيرها من العناصر التي تؤثر في هذه القيمة .

كما يجب على مقدم العطاء مراعاة ما يلي في إعداده لقائمة الأسعار (جدول الفئات) التي يتم وضعها داخل المظروف المالي .

قواعد الأسعار للأصناف المتقدم لها مقدم العطاء مدونة بالجبر الجاف بالأرقام والحرروف باللغة العربية لكل صنف وفقاً لما هو مدون بجداول الكميات ، وأن يكون السعر قطعياً وأن تكون سارية طوال مدة التعاقد بغض النظر عن تقلبات السوق ، وأن يكون السعر واقعي ، وأن يوضع سعر واحد للصنف مع بيان إجمالي قيمة العطاء دون قسط أو محو ، وكل تصحيح يجب إعادة كتابته بالأرقام والحرروف والتوجيه عليه من مقدم العطاء ، ولا يلتفت بتاتاً إلى العطاء الذي يتضمن نص فيه خصم أي نسبة عن أقل عطاء مقدم في هذه المناقصة .

- لا يجوز لمقدم العطاء شطب أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات أو إجراء أي تعديل فيها مهما كان نوعه وإذا رغب في إبداء أيه ملاحظات خاصة بالنواحي الفنية فيثبتها في كتاب مستقل يتضمنه المظروف الفني ولا يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بحدوث خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية ولا يجوز نزع أي ورقة من هذا العطاء .

- لا يجوز الكشط أو المحو في جدول الفئات وكل تصحيح في الأسعار وغيرها يجب إعادة كتابته رقماً وحروفًا وتوجيه من مقدم العطاء

تابع

- إذا سكت مقدم العطاء عن تحديد سعر صنف من الأصناف المطلوبة بقائمة الأسعار تطبق بشأنه أحكام قانون ٨٩ لسنة ٩٨ للمناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية .
- يبن في قائمة الأسعار ما إذا كان الصنف مصنوعاً في مصر أو في الخارج ويترتب على عدم صحة هذه البيانات كلها أو بعضها رفض الصنف علاوة على شطب اسم مقدم العطاء من سجل الموردين .
- الفئات التي حددتها مقدم العطاء بجدول الفئات تشمل وتحاطى جميع المصاروفات والالتزامات أيا كان نوعها التي يتکبدها بالنسبة إلى كل بند من البندود وكذلك تشمل القيام بإتمام توريد الأصناف وتنفيذ جميع الأعمال وتسلیمها للجهة الإدارية والمحافظة عليها أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط الطرح وتنتمي المحاسبة النهائية بالتطبيق لهذه الفئات لصرف النظر عن تقلبات السوق والعملة والتعریفة الجمرکية وغيرها من الضرائب والرسوم الأخرى " .

البند الثالث :

آخر ميعاد تقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهر يوم الخميس الموافق ٢٠١٨ / ١٢ / ٢٠ وفي حالة ورود أي عطاء أو تعديله بعد الميعاد المحدد لفتح المظاريف الفنية يجب تقديمها فور وصوله إلى رئيس اللجنة لفتحة والتأشير عليه بساعة و تاريخ وروده ثم يدرج في كشف العطاءات المتأخرة ، دون فتحه على أن يتم رد هذه العطاءات المتأخرة إلى أصحابها فور تقرير لجنة البت باستبعادها

البند الرابع :-

يقدم مع العطاء تأمين مؤقت قدره (٥٥٠٠ ج) جنيهًا أما نقد أو بشيك مقبول الدفع أو خطاب ضمان غير مشروط و ساري لمدة أربع شهور من تاريخ فض المظاريف الفنية صادر من أحد المصارف المعتمدة يزداد إلى ٥٪ عند الرسو وذلك خلال ١٠ أيام من تاريخالي لاستلام أمر التوريد ويجوز مد أجل خطاب الضمان أكثر من ذلك إذا استلزم الأمر لتكميل إجراءات المناقصة .

في الحالة الأخيرة يجب أن تكون خطابات الضمان مؤشرًا عليها من المصرف أو الفرع الصادر منه بأنه لم يجاوز الحد الأقصى المحدد لمجموع خطابات الضمان المرخص للمصرف بإصدارها وأنه لن يلتفت إلى أي خطاب ضمان ليس عليه هذا الإقرار ثم يرد التأمين النهائي بعد انتهاء فترة الضمان (طبقاً للقانون ٨٩ لسنة ٩٨)

تابع

البند الخامس :-

تكون مدة سريان العطاء ثلاثة شهور من تاريخ فتح المظاريف الفنية .

البند السادس :-

يتم تقديم كتالوجات للبنود المطلوبة طبقاً للمواصفات القياسية العالمية والمصرية تكون أساساً للقبول والرفض الفني ويتم الاستلام عليها عند الرسو

البند السابع لا يعتمد بالعطاء:

أ) المبني على خفض نسبة مئوية من أقل عطاء مقدم في المناقصة .

ب) بحصول خطأ في عطائه بعد الموعد المحدد لغض المظاريف .

البند الثامن:-

إذا سحب مقدم العطاء عطاءه قبل الميعاد المعين لفتح المظاريف الفنية فيصبح التأمين المؤقت الموعود حقاً للجامعة دون حاجة إلى إنذار أو الاتجاه إلى القضاء أو اتخاذ أيه إجراءات أو إقامة الدليل على حصول الضرر وذلك نزولاً على حكم المادة (٦٠) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ بإصدار قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادرة بقرار وزير المالية رقم ١٣٦٧ لسنة ٩٨

البند التاسع :- تلغى المناقصة قبل البت فيها بقرار مسبب من رئيس الجامعة إذا استغنى عنها نهائياً أو إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك .

ويجوز إلغاء المناقصة في الحالات الآتية :-

١- إذا لم يقدم سوى عطاء وحيد أو لم يبق بعد العطاءات المستبعدة إلا عطاء وحيد

٢- إذا اقترن العطاءات كلها أو اغلبها بتحفظات

٣- إذا كانت قيمة العطاء الأقل تزيد على القيمة التقديرية

ويكون الإلغاء في هذه الحالات بقرار مسبب من رئاسة الجامعة بناءً على توصيته لجنة البت ويجوز بقرار من رئاسة الجامعة بناءً على توصية لجنة البت قبول العطاء الوحيد إذا توافر الشروط الآتية :-

١- أن تكون حاجة العمل لا يسمح بإعادة الطرح أولاً تكون ثمة فائدة ترجى من إعادة الطرح .

٢- أن يكون العطاء الوحيد مطابقاً للشروط ومتناسباً من حيث السعر وذلك إعمالاً لنص المادة (١٥) من القانون والمادة (٢٩) من اللائحة التنفيذية له.

البند العاشر :-

إذا تأخر المورد في توريد كل الكميات المطلوبة أو جزء منها في الميعاد المحدد بالعقد - ويدخل في ذلك الأصناف المرفوضة من لجنة الفحص - فيجوز للجامعة إذا اقتضت المصلحة العامة إعطاؤه مهلة إضافية للتوريد على توقع أن عليه غرامة تأخير بواقع ١٪ عن كل أسبوع تأخير أو جزء من أسبوع من قيمة الكمية التي يكون قد تأخر في توريدها وبحد أقصى ٣٪ من قيمة الأصناف المذكورة دون أن يخل ذلك بتوجيه كافة الجزاءات والتعويضات الأخرى المنصوص عليها بالقانون لسنة ٩٨ للمناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية ٨٩

البند الحادي عشر :-

على مقدم العطاء أن يبين في عطائه العنوان الذي يكون محلًا مختار له والذي يمكن مخابرته فيه ، وفي حالة تغييره عليه أخطار الجامعة بموجب خطاب موصى عليه بعلم الوصول خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ تغييره - على أن تكون جميع المراسلات باللغة العربية

البند الثاني عشر :- مدة التوريد خلال شهرين من استلام أمر التوريد

البند الثالث عشر :- يمكن تجزئة العطاء بين الشركات المتقدمة

البند الرابع عشر :- يحق للجامعة تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص في حدود (٢٥٪) بالنسبة لكل بند بذات الشروط العامة والأسعار دون أن يكون للمتعاقد الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجوز في حالات الضرورة الطارئة وبموافقة المتعاقد تجاوز النسبة وذلك بموجب المادة (٢٨) من اللائحة التنفيذية لقانون ٨٩ لسنة ٩٨

البند الخامس عشر :- إذا تأخر المورد عن توريد أصناف تعاقد على توريدتها إلى بعد السنة المالية فإنه سيتم إخباره بإلغاء العقد عن الكمية الباقية ما لم تقرر الجامعة حاجتها لهذه الأصناف في السنة المالية الجديدة وبشرط سماح الاعتمادات المالية المختصة وذلك بموجب المادة (٨٥) من اللائحة التنفيذية لقانون ٨٩ لسنة ٩٨

تابع

البند السادس عشر:- يتلزم المورد على حسابه بإحضار العمال اللازمين لفتح الطرود وتسليمها إلى أمين المخزن أو لجنة الفحص بحضوره أو بحضور مندوبي في الموعد المحدد وفي حالة تخلفه فيكون لمدير المخازن أو لجنة الفحص الحق في اتخاذ الإجراءات اللازمة على حساب المورد لتسليم الأصناف وتسليمها إلى المخازن وتصحيح الفاتورة إذا اقتضى الأمر دون أن للمورد حق الاعتراض وذلك بموجب المادة (٩٨) من اللائحة التنفيذية لقانون ٨٩ لسنة ٩٨

البند السابع عشر :- لا يجوز للمورد أن يتنازل من الباطن للغير عن الإعمال محل التعاقد سواء كلياً أو جزئياً .

البند الثامن عشر:- على الشركات المنافسة أن تقوم بتسجيل بياناتها على موقع بوابة المشتريات الحكومية وعنوانه www.etenders.gov.eg وتلتزم الجهة الطارحة بمراجعة بيانات الشركة على الموقع الإلكتروني للبوابة وفي حالة صحتها يتم اعتمادها بما يمكنها من الإطلاع على نتائج البت الفني والمالي لها. وذلك تطبيقاً لكتاب الدوري رقم (٣) لسنة ٢٠١٦ بشأن تسجيل بيانات الشركات المنافسة على موقع بوابة المشتريات الحكومية.

البند التاسع عشر:- يعتبر تطبيق أحكام القانون ٨٩ لسنة ٩٨ للمناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية مكملاً ومتاماً لهذه الشروط فيما لم يرد بشأنه نص خاص بالكراسة.



الادارة العامة للمشتريات والمخازن
ادارة المشتريات

قائمة احتياجات من مولدات الكهرباء ٢٠١٨/٢٠١٩

اسم الصنف	العدد	سعر الوحدة	الاجمالي
مولد كهرباء بمشتملاته قدرة ٣٠٠ ك.ف.	٢		
مولد كهرباء بمشتملاته قدرة ٥٠٠ ك.ف.	١		



المواصفات الفنية لعدد ٣ مولد كهربائي قدرة ٣٠٠ ك.ف.

وحدة توليد كهرباء قدرة مستمرة ٣٠٠ ك.ف.أ. تجميع محلى مجمعة على شاسيه والوحدة محمولة على قواعد كاوتش لامتصاص الذبذبه ومزودة بخزان يومي مثبت فى قاعدة التوليد أو منفصل عنها بسعة لا تقل عن ١٠٠٠ لتر وتكون الوحدة قادرة على إعطاء ١١٠٪ من قدرتها لمدة ساعة كل ١٢ ساعة تشغيل بالمواصفات الفنية الآتية :-

أولاً : المحرك :-

- ١ محرك ديزل رباعي الأشواط ، حقن مباشر ، من شركات حاصلة على شهادة الجودة العالمية Iso صناعة (أوروبية أو أمريكية او يابانية) .
- ٢ تبريد مياه .
- ٣ يدار بدائرة كهربائية ٢٤ فولت او ١٢ فولت مكون من مارش - دينامو - دائرة شحن - بطارية .
- ٤ يعمل بسرعة ثابتة مع اختلاف الحمل
- ٥ يذكر بالعرض معدل استهلاك الوحدة من السولار فى (١١٠٪ - ١٠٠٪ - ٧٥٪ - ٥٠٪ - حمل)
- ٦ يجب أن تكون دوره وقود المحرك من النوع الميكانيكي المزود بحاكم سرعة الكترونى (Electrical governor) .
- ٧ الصناعة يجب ان تكون اتحاد اوروبى او اوروبى او يابانى او امريكى .
- ٨ يجب تقديم شهادة المنشا وشهادة الافراج الجمرکى وشهادة اختبار المصنع وشهادة Iso ويجب تقديم الاصول للاطلاع عليها .
- ٩ الصناعة الصينية مرفوضة فى أى جزء من الاجزاء
- ١٠ المحرك مزود بجميع الحمايات الازمة مثل :

- ١- زيادة درجة الحرارة .
- ٢- انخفاض ضغط الزيت .
- ٣- السرعة العالية .
- ٤- انخفاض منسوب المياه .
- ٥- الزيادة في الحمل .
- ٦- هذا على سبيل المثال بلاحصر وذلك طبقاً لأصول الصناعة والقواعد الهندسية .

ثانياً : مولد الكهرباء :

- يجب أن يكون المولد صناعة أوروبية أو أمريكية أو يابانية من شركات حاصلة على شهادة الجودة ISO
- يعمل عند سرعة ١٥٠٠ ل/د .
- ينتج كهرباء ٣٨٠ فولت - ٥٠ ذ/ثانية .
- درجة العزل لا تقل عن CLASSH/F .
- IP-٢٣ لا تقل عن .
- معامل القدرة لا تقل عن % ٨٠
- قدرة مستمرة لا تقل عن ٣٠٠ ك.ف.أ.
- الصناعة الصينية مرفوضة في أي جزء من الأجزاء
- يجب تقديم شهادة المنشأ وشهادة الإفراج الجمركي وشهادة اختبار المصنع وشهادة ISO ويجب تقديم الأصول للاطلاع عليها .
- عديم الفرش الكريونية عامل بالمجال الدوار الثلاثي الأوجه
- منظم الكتروني للفولت
- المولد مزود بوحدات الحماية الالزمة وذلك على سبيل المثال لا الحصر مثل
 - الحماية من زيادة الفولت أو نقصه
 - الحماية من الزيادة أو النقصان في التردد
 - الحماية الزيادة في الحمل
 - الحماية من زيادة درجة الحرارة

- يجب أن يكون المولد مزود بالقاطع المناسب لقدرته وهذا على سبيل المثال لا الحصر .

ثالثا : مكونات لوحة التحكم :-

التحكم في الماكينة يكون بالاجهزه الحديثه ويجب أن تشمل على الآتى:-

- ١ عداد قياس الزيت .
- ٢ عداد قياس درجات حرارة مياه التبريد .
- ٣ عداد قياس لفات الماكينة (R.P.M) .
- ٤ عداد قياس ساعات التشغيل .
- ٥ عداد قياس شحن البطارية .
- ٦ عداد قياس التيار (الامبير) للثلاث أوجه مدرج بنسبة التيار الكلى (%) .
- ٧ عداد قياس الذبذبة C/S .
- ٨ عداد قياس القدرة KW بنسبة الحمل الكلى (%) .
- ٩ عداد قياس الجهد (الفولت) للثلاث فازات .
- ١٠ عداد قياس الـ (KWHR) .
- ١١ عداد قياس (P.F) معامل القدرة .
- ١٢ مفتاح للايقاف الاضطراري في حالة الأخطار وهذا على سبيل المثال لا الحصر .

رابعا : لوحة التشغيل الآوتوماتيكية (ATS)

- ١- توريد وتركيب لوحة تحويل اوتوماتيكية سعة ٣٠٠ ك.ف.
- ٢- مزودة بشاحن بطاريات مع لوحة التحويل الآوتوماتيكية .
- ٣- اللوحة مزودة بقاطع مناسب على دخل المحول .
- ٤- اللوحة مزودة بقاطع مناسب على دخل المولد .
- ٥- قاطع التحويل الرئيسي يكون اوتوماتيكي ذات ربط ميكانيكي
- ٦- اللوحة يمكن تشغيلها اوتوماتيكيا ويدويا

٧- اللوحة مزودة بلمبات البيان للداخل والخارج

وهذا على سبيل المثال لا الحصر

خامساً : الكابل الكهربائي :-

١ - يتم توريد وتركيب كابل نحاس ثرموبلاستيك قطاع

. PVC (٣ * ٢٤٠ + ١٢٠) مم يركب داخل مواسير .

٢ - الحساب على الكابل يكون بالметр الطولي على حسب مايطلبه
التركيب .



المواصفات الفنية لمولد كهربائي قدرة ٥٠٠ ك.ف.

وحدة توليد كهرباء قدره مستمرة ٥٠٠ ك.ف. أ. تجميع محلى مجمعه على شاسيه والوحدة محملة على قواعد كاوتش لامتصاص الذبذبه ومزودة بخزان يومي مثبت فى قاعدة التوليد أو منفصل عنها بسعة لاتقل عن ١٠٠٠ لتر وتكون الوحدة قادرة على إعطاء ١١٠٪ من قدرتها لمدة ساعة كل ١٢ ساعة تشغيل بالمواصفات الفنية الآتية :-

أولاً: المحرك:-

- ١١ - محرك ديزل رباعي الأشواط ، حقن مباشر ، من شركات حاصلة على شهادة الجودة العالمية Iso صناعة (أوروبية أو أمريكية او يابانية) .
- ١٢ - تبريد مياه .
- ١٣ - يدار بدائرة كهربائية ٤ فولت او ١٢ فولت مكون من مارش - دينامو - دائرة شحن - بطارية .
- ١٤ - يعمل بسرعة ثابتة مع اختلاف الحمل
- ١٥ - يذكر بالعرض معدل استهلاك الوحدة من السولار في (١١٠٪ - ٧٥٪ - ٥٪ حمل)
- ١٦ - يجب أن تكون دوره وقود المحرك من النوع الميكانيكي المزود بحاكم سرعة الكترونى (Electrical governor) .
- ١٧ - الصناعة يجب ان تكون اتحاد اوروبى او اوروبى او يابانى او امريكى .
- ١٨ - يجب تقديم شهادة المنشأ وشهادة الافراج الجمرکى وشهادة اختبار المصنع وشهادة Iso ويجب تقديم الاصول للاطلاع عليها .
- ١٩ - الصناعة الصينية مرفوضة فى أى جزء من الاجزاء
- ٢٠ - المحرك مزود بجميع الحمايات اللازمة مثل :

- ١- زيادة درجة الحرارة .
- ٢- انخفاض ضغط الزيت.
- ٣- السرعة العالية .
- ٤- انخفاض منسوب المياه.
- ٥- الزيادة في الحمل.
- ٦ - هذا على سبيل المثال بلاحصر وذلك طبقا لأصول الصناعة والقواعد الهندسية .

ثانياً : مولد الكهرباء :-

- يجب أن يكون المولد صناعة أوروبية أو أمريكية او يابانية من شركات حاصلة على شهادة الجودة ISO
- يعمل عند سرعة ١٥٠٠ ل/د .
- ينتج كهرباء ٣٨٠ فولت - ٥٠ ذ/ثانية .
- درجة العزل لاتقل عن CLASSH/F .
- IP- لا تقل عن ٢٣ .
- معامل القدرة لاتقل عن % ٨٠
- قدرة مستمرة لاتقل عن ٥٠٠ ك.ف.أ .
- الصناعة الصينية مرفوضة في أي جزء من الأجزاء
- يجب تقديم شهادة المنشا وشهادة الإفراج الجمركي وشهادة اختبار المصنع وشهادة ISO ويجب تقديم الأصول للاطلاع عليها .
- عديم الفرش الكريونية عامل بالمجال الدوار الثلاثي الوجهة
- منظم الكترونى للفولت
- المولد مزود بوحدات الحماية اللازمة وذلك على سبيل المثال لا الحصر مثل
 - الحماية من زيادة الفولت أو نقصه
 - الحماية من الزيادة أو النقصان في التردد
 - الحماية الزيادة في الحمل
 - الحماية من زيادة درجة الحرارة

• يجب أن يكون المولد مزود بالقاطع المناسب لقدرته وهذا على سبيل المثال لا الحصر .

ثالثا : مكونات لوحة التحكم :-

التحكم في الماكينة يكون بالأجهزة الحديثة ويجب أن تشمل على الآتي:-

- ١٣ - عداد قياس الزيت .
- ١٤ - عداد قياس درجات حرارة مياه التبريد .
- ١٥ - عداد قياس لفات الماكينة (R.P.M) .
- ١٦ - عداد قياس ساعات التشغيل .
- ١٧ - عداد قياس شحن البطارية .
- ١٨ - عداد قياس التيار (الامبير) للثلاث أوجه مدرج بنسبة التيار الكلى (%) .
- ١٩ - عداد قياس الذبذبة C/S .
- ٢٠ - عداد قياس القدرة KW بنسبة الحمل الكلى (%) .
- ٢١ - عداد قياس الجهد (الفولت) للثلاث فازات .
- ٢٢ - عداد قياس الـ (KWHR) .
- ٢٣ - عداد قياس (P.F) معامل القدرة .
- ٤ - مفتاح للإيقاف الاضطراري في حالة الأخطار وهذا على سبيل المثال لا الحصر .

رابعا : لوحة التسخين الآوتوماتيكية (ATS)

- ٧ - توريد وتركيب لوحة تحويل أوتوماتيكية سعة ٥٠٠ ك.ف.
- ٨ - مزودة بشاحن بطاريات مع لوحة التحويل الآوتوماتيكية .
- ٩ - اللوحة مزودة بقاطع مناسب على دخل المحول .
- ١٠ - اللوحة مزودة بقاطع مناسب على دخل المولد .
- ١١ - قاطع التحويل الرئيسي يكون أوتوماتيكي ذات ربط ميكانيكي
- ١٢ - اللوحة يمكن تشغيلها أوتوماتيكياً ويدوياً

٧- اللوحة مزودة بلمبات البيان للداخل والخارج

وهذا على سبيل المثال لا الحصر

خامساً : الكابل الكهربائي :-

١ - يتم توريد وتركيب كابل نحاس ثرموبلاستيك قطاع

. PVC (٣ * ٣٠٠ + ١٥٠) مم يركب داخل مواسير .

٢ - الحساب على الكابل يكون بالметр الطولي على حسب ما يطلب

التركيب .

الشروط الفنية

- ١ - يقدم مع العرض اصل كتالوجات بها المواصفات الفنية للوحدة (المحرك - المولد - لوحة التشغيل والتحكم) ولا يلتفت لاي عرض بدون كتalog .
- ٢ - يجب أن تكون صناعة المولد صناعة حديثة (المحرك + وحدة التوليد) وكذلك وحدة التحكم .
- ٣ - يتبع المورد بتقديم اصل كتالوجات الصيانة والتشغيل وشنطة العدة .
- ٤ - يتبع المورد بتقديم شهادة بلد المنشأ وصورة من الإفراج الجمركي وشهادة اختبار المصنع .
- ٥ - يتبع المورد بتدريب الفنيين على تشغيل وصيانة الوحدة مع الصيانة الدورية والإصلاح للوحدة إثناء فترة الضمان .
- ٦ - يجب الاتقل فترة الضمان عن سنتين بدون حد أقصى لساعات التشغيل وذلك من تاريخ الاستلام والاختبار والتشغيل .
- ٧ - يجب على المورد تقديم سابقة أعمال .
- ٨ - التوريد والتركيب والتشغيل والاستلام الابتدائي خلال ٤ شهور من استلام أمر التوريد واستلام الموقع خالي من الموانع .
- ٩ - الشركات المتقدمة تكون حاصلة على شهادة الجودة ISO
- ١٠ - معاينة الموقع معاينة منافية للجهالة ولا يقبل اوراق اي شركة بدون محضر معاينة .
- ١١ - تسليم رسومات الدوائر الكهربائية والأعمال المدنية التحضيرية المطلوبة في المظروف الفني .
- ١٢ - اي أعمال مدنية من حفر وتكسير وغيره لابد من إعادة الشئ لاصله .
- ١٣ - حساب اي نوع من انواع الكابلات يكون بالметр الطولي حسب الواقع بعد التركيب .

١٤ - المولد يتبع ان يكون ثابت وليس متحرك ويوضع على قاعدة خرسانية تتحمل الوزن والاهتزاز الناتجة عن تشغيل المولد ويتم اختبارها بالاختبارات الهندسية المطلوبة على ان تقوم الشركة بانشاءها حسب الاصول الهندسية.

١٥ - أي اعمال تكون طبقا لاصول الصناعة والقواعد الهندسية .

١٦ - المولد مزود بكابينة عازلة للصوت .

جامعة بنها
الادارة العامة للشئون القانونية

عقد توريد

أنه في يوم / ٢٠١ تم الاتفاق بين كل من :

أولاً : جامعة بنها ويمثلها في التوقيع على هذا العقد

/ السيد د.د.

ويتولى عنه في التوقيع على هذا العقد

/ السيد

بصفته

ومقرها مدينة بنها محافظة القليوبية

: ثانياً :

ويتمثله في التوقيع على هذا العقد

/ السيد

/ بصفته

سجل تجاري رقم / /

بطاقة ضريبية رقم /

مقره القانوني /

(الطرف الثاني)

تمهيد

حيث ترغب جامعة بنها في شراء مناقصة عامة رقم / ٢٠١ بعد موافقة السلطة المختصة على إجرائها بتاريخ / ٢٠١

وحيث أوصت لجنة البت في هذه المناقصة بجلستها المعقودة بتاريخ / ٢٠١ بقبول عطاء الطرف الثاني لكونه أفضل العطاءات فنياً ومالياً وتم اعتماد تلك التوصية من السلطة المختصة بتاريخ / ٢٠١ وأخطر الطرف الثاني بقبول عطائه بتاريخ / ٢٠١ وقد أقر الطرفان بأهليةهما وصفتيهما للتعاقد واتفقا على ما يلى :

(٢)

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات المطروحة والعطاء المقدم من الطرف الثاني ومحاضر لجنتي البت الفني والمالي وكافة المكاتب المتبادلة بين الطرفين وكذا كافة الإجراءات السابقة على التعاقد وأمر الإسناد جزءا لا يتجزأ من العقد ومكملاً ومتاما لأحكامه .

البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتوريد الأصناف الراسية طبقاً للمواصفات الفنية والكميات والأسعار المرفقة بقيمة إجمالية مقدارها () شاملة كافة الضرائب والرسوم .

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني بتوريد الأصناف الراسية عليه خلال المدة المتفق عليها بأمر التوريد من اليوم التالي لإخباره بكتاب موصى عليه بعلم الوصول بقبول عطائه من الطرف الأول .

البند الرابع

إذا تأخر الطرف الثاني في توريد كل الكميات المطلوبة أو جزء منها في الميعاد المحدد بالعقد جاز للطرف الأول إذا اقتضت المصلحة العامة اعطاءه مهلة إضافية للتوريد على أن توقع عليه غرامة تأخير عن هذه المهلة بواقع (%) عن كل أسبوع تأخير أو جزء من أسبوع من قيمة الكمية التي يكون قد تأخر في توریدها وبعد أقصى (%) من قيمة الأصناف المذكورة دون أن يخل ذلك بتوقيع كافة الجزاءات والتعويضات الأخرى المنصوص عليها بالقانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨ بشأن المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية .

البند الخامس

يلتزم الطرف الأول بسداد مستحقات الطرف الثاني بموجب شيك وذلك بعد الفحص واستلام الأصناف الراسية والتأكد من مطابقتها للشروط والمواصفات واستلامه الإيصال الدال على ذلك ولا يجوز للطرف الثاني المطالبة بأي زيادة في الأسعار أيا كان السبب .

البند السادس

سدد الطرف الثاني للطرف الأول مبلغ مقداره % من إجمالي قيمة العقد كتأمين نهائى نقداً أو بموجب خطاب ضمان بنكي رقم صادر من بنك فرع ويستمر طوال مدة الضمان المتفق عليها ولا يرد للطرف الثاني إلا بعد انتهاء مدة الضمان .

(٣)

البند السابع

يلتزم الطرف الثاني بأن يقدم فاتورة الأصناف الموردة من أصل وصوريتين وفي حالة قيامه بالتوريد بناء على طلب الطرف الأول إلى جهة أخرى غير المتعاقد على التوريد إليها يجب أن ترافق الفواتير مستندات تثبت قيمة مصروفات النقل الإضافية حتى يمكن رد هذه المصروفات إلى الطرف الثاني .

البند الثامن

يلتزم الطرف الثاني بتسليم الأصناف الراسية بمخازن الطرف الأول .

البند التاسع

يضمن الطرف الثاني صلاحية الأصناف التي يقوم بتوريدها ضد عيوب الصناعة لمدة

يقر الطرف الثاني أن نديه مركز خدمة وصيانة بجمهورية مصر العربية وكذا مركز لتوريد قطع الغيار للأصناف التي يقوم بتوريدها .

يتعين على الطرف الأول اختبار عينة عشوائية من الأصناف الراسية بمخازنه قبل الكمية الراسية ويتم الدفع بعد عمل التجارب والفحص والاستلام للكمية المقبولة فقط .

يتم تقديم شهادة اختبار المصنع أو إجراء تحليل معملي وذلك حسب ما يتطلبه نوعية الصنف المورد

البند العاشر

إذا أخل الطرف الثاني بأي من شروط العقد يكون للطرف الأول دون الاتجاه إلى القضاء فسخ العقد أو إسناد التوريد لأية جهة أخرى ويصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول ويكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه وفي حالة عدم كفايتها يلتجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق دون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

البند العادي عشر

يسرى على هذا العقد أحكام قانون المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ وتعديلاته ولائحته التنفيذية وأحكام القانون المدني فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد .

(5)

العدد السادس عشر

تختص محكمة القضاء الادارى بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من
حراء تنفيذ أو تفسير هذا العقد .

العدد السادس عشر

اقر الطرقان بأن العنوان المبين قرين كل منها هو المحل المختار لهما وأن كافة المراسلات والإعلانات والمكالبات التي ترسل أو تعلن عليه صحيحة ومنتجة لأنّها قانونية وفي حالة قيام أي من الطرفين بتغيير عنوانه فإنه يتلزم باختصار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بموجب خطاب مسجل يعلم الوصول وإلا اعتبرت المراسلات على العنوان الموجود بصدر هذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية .

العدد السادس عشر

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ سلمت أحدها إلى الطرف الثاني وأحتفظ الطرف الأول
بالنسختين المتبقتين للعمل بهما عند الاقتضاء .

سازمان اسناد و کتابخانه ملی

تم صياغة هذا العقد على غرار الصيغة القانونية التي أقرتها اللجنة الثانية للفتوى بمجلس الدولة بجلستها المعقودة بتاريخ ٢٠١٥/٩/١٤ عند مراجعتها مشروع عقد التوريد المرسل من الجامعية لمراجعته .

للمزيد

J. D. BECKER

دعا لله رب العالمين



الادارة العامة للمشتريات والمخازن

ادارة المشتريات

- نتشرف جامعة بنهاب بدعوة الشركات المتخصصة في توريد/ عدد (٣) مولد كهرباء
وفقا للشروط والمواصفات المدونة بهذه الكراسة وتقديم العروض باسم السيد /
الأمين العام لجامعة بنهاب في موعد غايته يوم الخميس الموافق
٢٠١٨/١٢/٢٠ الساعة ١٢ ظهر .

.....
بيانات مقدم العطاء

.....
إقرار مقدم العطاء

.....
الشروط العامة

.....
البيان المالي للعطاء

.....
القواعد المالية

.....
ملاحظات عامة